غسيل الأموال العراقية في ظل بيئة الفساد المالي والاداري

أ.م.د. بشير عبدالعباس
رئيس قسم إدارة الأعمال

المستخلص :

الفساد المالي والاداري صورة من صور غسيل الأموال العراقية – الاسباب والمعالجات

في كثير من فجوات المجتمع بخاصة الأقتصادية منها . وبسبب أباحية أستخدام الأموال العامة وضعف الرقابة عليها تحدث يوميا" عمليات منظمة لافراغ محتوى أقتصاديات العراق عن طريق السرقة المباشرة وغير المباشرة لموجوداته المادية وغير المادية وان للفساد الأداري والمالي ذراع قوية في أحداث هذا النوع من الأفراغ .... ان تحول الأموال من جيب الدولة بصورة غير شرعية الى جيوب السارقين أو أعطاؤها صفة قانونية وأستثمارها في أماكن أخرى خارج العراق نستطيع أن نطلق عليها (غسيل أموال العراق) وهذه جريمة من أخطر الجرائم التي تواجه أقتصاديات الدول في الوقت الحاضر (عصر الأقتصاد الرقمي أو عصر العولمة) وقد وصلت الينا هذه الجريمة بشكل واسع بعد أحداث 2003 وتعد هذه الظاهرة من أخطر التحديات التي تواجهها أقتصاديات الدول عامة والمؤسسات المالية والمصرفية خاصة وأمام الهيئات التشريعية والقانونية الدولية المعنية بمكافحتها وقد زادت هذه الظاهرة انتشارا" نتيجة زيادة نمو وفعالية أسواق المال الدولية والمصارف الأجنبية في ظل ظاهرة العولمة مما سهل عمليه انتقال رؤوس الأموال عبر حدود العراق وأن التطورات التكنولوجية السريعة والكبيرة في مجال نظم المعلومات والأتصالات كان لها الدور الفاعل في تطور الوسائل المعتمدة وتزايد حركة تداول أموال المنظمات الأجرامية على المستوى المحلي والدولي .

وتعد عملية غسيل الأموال من أبرز الجرائم وأخطرها وأكبر التحديات الحقيقية أمام المؤسسات المالية والمصرفية والهيئات الحكومية العراقية والدولية .

ان غسيل الأموال يعد نشاطاً أجرامياً تلاقت فيه نزعات الساسة المتسلطين وحائزي أموال الدولة وأصحاب القرار وهي جريمة حققت وتحقق عوائد مالية غير مشروعة وبسبب شرعية مناصب ومواقع بعض الأداريين تسبغت المشروعية على العائدات الجرمية أو الأموال القذرة ليتاح أستخدامها بيسر وسهولة ....

ان الهيئات والمنظمات الرقابية المعنية بمتابعة مثل هذه الأنشطة والهيئات الدولية المنبثقة عن المنظمات العامة والهيئات الأقليمية لم تقف موقف المتفرج من جرائم غسيل أموال العراق (الفساد المالي) خصوصاً وأن آثارها لم تقف ضمن أطار حدودي معين كونه أصبحت عالمية بسبب زوال القيود الحدودية وسهولة أخراج الأموال من العراق .

وغسيل الأموال أيضا" نشاط أجرامي تعاوني تتلاقى فيه الجهود الشريرة لخبراء المال والمصارف وخبراء التقنية في حالات غسيل الأموال بالطرق الألكترونية وجهو أقتصاديي الأستثمار المالي الى جانب جهود غير الخبراء من المجرمين وتطلبت مثل هذ الجرائم دراية ومعرفة لمرتكبيها ولهذا أيضاً تطلبت عملاً وتعاوناً يتجاوز الحدو الجغرافية مما جعلها جريمة منظمة تقارفها منظمات جرمية متخصصة وجريمة عابر للحدود .

وهنا لزاماً علينا أن نتعرف على أصل هذه الجريمة وكيف دخلت الى البلد وآثارها على النمو الأقتصادي ومقترحات المعالجة .

وكأي بحث يجب أن تحدد أدوات البحث ومحاولة أجراء مقارنات رقمية عما تم غسله (سرقته) من أموال البلد وأستثماره في نشاطات تبدو شرعية وأساسها غير شرعي مع تحديد أهم وسائل أيقاف هذا التدهور في قدرات البلد وتضييق مجالات ووسائل نموه وتطوره .

بسم الله الرحمن الرحيم

(يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)

المقدمـــة :

نتيجة للفوضى التي عمت أقتصاديات العالم في المجالات الأمنية والأقتصادية والسياسية وضعف وتدهور الرقابة القانونية الشريفة على موجودات الدول ترشح عن ذلك أضرار ومخاطر أقتصادية وأجتماعية كظاهرة غسيل الأموال اذ تعد واحدة من أهم الجرائم الأقتصادية الحديثة (سرقة أموال الدولة والفساد السياسي والأداري والمالي وتجارة المخدرات وتهريب الأسلحة وغيرها) .

وغسيل الأموال يهدف الى أخفاء طبيعة أو مصدر الأموال الناتجة عن النشاطات غير المشروعة ويدخل ضمن ذلك كل سلوك يتضمن أكتساب أموال أو حيازتها ,أو التصرف بها أو ادارتها أو حفظها أو استبدالها أو ايداعها أو استثمارها أو نقلها اذا كانت متحصلة من أحدى الجرائم المذكورة أعلاه .

ان نقل الأموال الى الخارج ذو مردود سلبي على البلد والتي كان يمكن أستثمارها في تنمية الأقتصاد الوطني ويخدم الدولة والمواطنون والتوظيف في مشاريع تمتص الأيدي العاملة وتساهم في الأستقرار بشتى أنواعه .

ولا يخفى أن الفساد الأداري والمالي المنتشر في العراق حاليا" والذي وفق معايير ومقاييس بعض المنظمات الدولية المتخصصة قد صنف العراق من ضمن أولى الدول الفاسدة أداريا" وماليا" اذ أصبح الفساد الأداري والمالي ظاهرة لا تؤثر فقط على التطور الأقتصادي للبلد وأنما يؤثر على السياسات الأخرى كبناء الديمقراطية والحكومة الجيدة من خلال تخريب الأجراءات الرسمية وأن البحث الذي بين أيديكم سوف يركز على هذا النشاط غير المشروع وتأثيراته الأجتماعية والأقتصادية وطرق معالجاته عسى أن ننتفع به ونحافظ على ماتبقى من أموالنا وهيبة بلدنا المقدس .

الفصل الأول

المبحث الأول : أسس البحث

هدف البحث

يهدف البحث أساسا" للتعرف على غسيل الأموال بوصفه صورة من صور الفساد المالي والأداري ومعرفة مدى تأثير هذه الآفة على تقدم الأقتصاد الوطني وتطور ووضع مقترحات الحلول لمعالجتها وتقليل التأثير السلبي على أقتصاد البلد وكذلك سمعتا ومكانته .

أهمية البحث

ان من أهم اسس تطوير الأقتصاد وبشقيه الأجتماعي والسياسي توافر مستلزمات التطوير ولما كانت أموال البلد المحرك الأساس لهذا التطوير لذا أن تحويلها الى غير ماوجدت لأجله يضيع على البلد فرصة الحصول على مكانة بين دول العالم . ان الاموال المسروق من الدولة لو وظفت لخدمة البلد وأقتصاده لأستطاع العراق القضاء على كثير من المشكلات الأمنية والأجتماعية والأقتصادية من خلال استثمار موارده بصورة أمثل ولية القضاء على التضخم وأيجاد فرص عمل للأيدي العاملة العاطلة وبذلك يصل البلد الى مرحلة الأنتعاش والأستقرار .

ان أهمية البحث تتأتى من ذلك المنطلق ومحاولة أيقاف التدهور للوصول الى الهدف ونجاة الأقتصاد من الغول الجاثم على صدره (الفساد المالي والأداري).

منهجية البحث

تم أتباع المنهج الوصفي التحليلي كونه أنسب منهج لأجراء الدراسات التي ترصد ظاهرة معينة لجمع الأدلة والبيانات بهدف أيجاد تفسير علمي يرتبط بهذه الظاهر وبالذات ماله علاقة بأنتشار الفساد المالي والأداري في المجتمع وماتبع ذلك من أخراج لأموال البلد الى أماكن أخرى وأتباع الأساليب المختلفة لغسيل الأموال العراقية .

المفهوم والتطور التاريخي لغسيل الأموال

أولا - المفهوم اللغوي والأصطلاحي :

أن دراسة ظهور وبروز ظاهرة غسيل الأموال أصبحت ذات أهمية كبيرة لما لها من تأثير سلبي مباشر على نشاطات الحياة الأجتماعية والأقتصادية والسياسية كافة ولكل طبقات المجتمع (أفرادا أو جماعات) على الرغم من أن هذه المصطلح لم يكن أعمامه شعبيا" وأنما بقي محصورا" بين الأفراد والهيئات المتخصصة والحكومية وكل مايعرفه الناس أن الأموال العامة تنهب وبوسائل أستخدام الموقع القانوني للأشخاص والهيئات المتنفذة.

ان غسيل الأموال أصبح مشكلة تؤرق العديد من دول العالم ، لما لها من آثار سلبية خطيرة تنعكس على المؤسسات والأفراد وأقتصاديات الدول بشكل عام ، وللوقوف على مفهوم غسيل الأموال نجد ان لفظ الغسيل من الناحية اللغوية مأخوذ من غسل ، يغسل ، غسلا" لأزالة درنه ، أما التبيض فهو أخفاء لونه الأصلي . عند التمعن في المعنى اللغوي نجد أختلافا" لفظيا" بين مصطلحي الغسيل والتبييض اذ يتبادر من كلمة الغسيل ان المراد منها ازالة درن موجود وتطهير الشيء منه ، اما التبييض فليست عملية ازالة درن موجود ولكنها اضافة لون آخر على اللون الأصلي بحيث لو اضفنا هذا اللون المضاف لظهر الشيء المبيض بحالته الطبيعية .

غير انه عند أستخدام أي من هذين اللفظين مضافين الى الأموال يكون المقصود منهما واحد ، بمعنى ان غسيل الأموال مصطلح هو نفسه الذي يطلق على تبييض الأموال .

ولمصطلح غسيل الأموال عدة تعاريف منها هو جعل الأموال الناتجة عن أصول محرمة ذات أصول مباحة (قانونية) في الظاهر بطرق خاصة وهي باقية على أصلها المحرم في واقع الحال .وعرف ايضا" هو " أخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال المكتسبة من التجارة المحظورة أو مصدرها أو ملكيتها " أو " أية عملية من شأنها اخفاء المصدر غير المشروع الذي أكتسبت منه الأموال " .

وينظر الباحث على أن مفهوم غسيل الأموال هو (عملية اضفاء المشروعية على الأموال المتأتية من أصول محرمة شرعا أو مصادرها غير مشروعة قانونا وذلك من خلال القيام بمشاريع مقبولة أجتماعيا" وقانونيا ومن ثم ادخالها ضمن الدورة الأقتصادية الشرعية وصولا الى تداولها بصورة طبيعية ومشروعة) . كما يمكن لنا وضع مفهوما"

آخر أكثر أختصارا" وهو " اضفاء صفة المشروعية لأموال غير مشروعة أقتصاديا وأجتماعيا وقانونيا "

ثانياً – انتشار المصطلح عالمياً :

ظهور المصطلح :

ان مصطلح غسيل الأموال ظهر في الولايات المتحدة الأمريكية في الفترة مابين العشرينات والثلاثينات من القرن الماضي أي قبل ظهوره في العراق بسبعة عقود خلال الحقبة التي كانت تقوم فيها عصابات المافيا بشراء المشروعات بأموال قذرة ذات مصادر غير مشروعة وخلط هذه الأموال برؤوس أموال ذات صفة مشروعة . كما تشير المراجع الى أن عمليات غسيل الأموال خارج الولايات المتحدة الأمريكية وعلى الصعيد العالمي قد بدأت في حقبة الحرب العالمية الثانية (1939-1945) أذ شكلت الحكومة الأمريكية لجنة من وزارة خزانتها للقيام بحصر الأموال التي بيضتها المصارف السويسرية لصالح النظام النازي الألماني ، فأثبتت اللجنة بوجود وثائق تشير الى حدود عمليات تبيض الأموال مما حدا بالولايات المتحدة الأمريكية الى أن تدعو دول العالم كافة الى عدم التصرف بالأموال المنهوبة والمسروقات التي أستولى عليها الجيش الألماني في أوربا وطالبت بأعادتها الى أصحابها الشرعيين وتشير الدراسات أيضا" الى أن مصطلح غسيل الأموال ظهر كمطبوع ولأول مرة عام 1973 مرتبطا بفضيحة وترغيت تلك الفضيحة التي مضمونها جمع تبرعات مالية للحملة الأنتخابية للرئيس الأمريكي نيكسون أذ قامت لجنة اعادة انتخابات الرئيس بتنفيذ عدة عمليات غسيل للأموال التي كان يتم التبرع لصالح الحملة الأنتخابية . ومع التطورات التكنولوجية وزيادة تعقيدات الحياة انتشرت ظاهرة غسيل الأموال مما حدا بالدول الى محاولة مواجهة هذه الظاهرة من خلال المؤتمرات والأتفاقيات واللجان منها فريق (FATF) الذي جرى تكوينه في اطار قمة الدول الأوربية ، واتفاقية فينا عام 1988 التي جرى تكوينها في اطار الأمم المتحدة ، اما على الصعيد الأقليمي العربي فتشير الأحصائيات التقريبية الى أن ظاهرة غسيل الأموال لم تصل البلدان العربية فحسب ولكنها استشرت فيها وأصبحت داء" عضالا في بعضها أذ تشير تلك الأحصائيات الى أن مصر تبيض حوالي 17.1 مليار جنيه مصري سنويا" كما تشير التقارير الى أن لبنان تعد من الدول غير المتعاونة في مجال مكافحة

غسيل الأموال ، كما تتعرض معظم دول الخليج العربي لعمليات غسيل الأموال من خلال أهم مصدرين هما :

- الحوالة المصرفية أذ يتم تحويل أرباح ومدخلات العاملين الى خارج دول الخليج وهي مبالغ ضخمة ويمكن عن هذا الطريق تهريب اموال أخرى غير مشروعة وبعيدة عن الشبهات .
- قيام العديد من الأجانب المتواجدين بكثرة في شراء الذهب من دول المنطقة وبكميات كبيرة بحجة الأستعمال الشخصي وتصديرها الى دولهم .

المبحث الثاني – البيئة المناسبة لغسيل الأموال :

أولاً – الملاذات الآمنة لغسيل الأموال :

انتشرت ظاهرة غسيل الأموال وتوزعت في مختلف دول العالم ، نجد انها تركزت أولا في مراكز مالية كبيرة كنيويورك ، لندن ، باريس و جنيف ومدن تجارية أخرى، الا أن التشدد الرقابي في هذه المراكز جعل من غاسلي الأموال التوجه الى دول ذات قوانين متساهلة في هذا المجال والتي لها مميزات خاصة تجعلها هدفا وملاذا آمنا لغاسلي الأموال ومن أهم تلك المميزات :

- العمل السري في التعامل المصرفي .
- تحرير الخدمات التجارية .
- عدم كفاءة الرقابة المصرفية .
- وجود شبكات ووسائل أتصالات حديثة ومتطورة .
- تطور التكنولوجية المصرفية .

كل هذه الميزات شجعت مصارف كثيرة على ألانتشار والعمل في هذه الدول وتحت حسابات سرية أو مرقمة أو عن طريق الوسطاء ومن أهم هذه الدول والمناطق هي : سويسرا ، اليونان ، قبرص ، الكيان الصهيوني ، البحر الكاريبي، تايوان ، جزر الباهاما ومدن أخرى ، وصنفت حوالي أكثر من (42) دولة سنة2000 متساهلة في عمليات غسيل الأموال والتي من بينها : برمودا ، جزر البهاما ، الكيان الصهيوني ،اليابان ، أيطاليا ، تركيا ، مصر ، لبنان ، قبرص ،..... وغيرها .

ثانياً ــ الملامح الرئيسة لعمليات غسيل الأموال :

ان لعمليات غسيل الأموال مجموعة خصائص تميزها عن باقي الأعمال غير الشرعية الأخرى والتي تتمثل في الآتي :

1. وجود غطاء لهذه العملية .
2. انها جريمة عالمية لا ترتكب في اطار دولة فحسب بل ان عولمة المال والأقتصاد الناجمة عن زيادة الترابط الألكترونية والأعتماد على التقنية الحديثة قد أسهم في تدويل هذه الجريمة .
3. جريمة منظمة ومدروسة بأتقن ، اذ أخذت تشهد عمليات غسيل ألاموال دخول مجموعة من الأفراد المهنيين والمتخصصين في هندسة نظم المعلومات وادارة الأموال والمحاسبة والحاسبات والقانون وغيرهم .
4. ضخامة المبالغ التي يتم التعامل بها .
5. توافقها مع الوسائل التكنولوجية الحديثة .

ثالثاً ــ دورة حياة ظاهرة غسيل الأموال :

تقسم عمليات الغسيل الى ثلاث مراحل متمثلة بالاحلال والتغطية ثم الدمج ، الا اننا ومن خلال ماتقدم من مباحث يمكن لنا تصور جريمة غسيل الأموال بأنها تمر بمراحل متعدد ومتكاملة لتمثل في النهاية دورة حياة أذ تبدأ بالأموال المشروعة (النظيفة) وتتبعه مراحل أخرى غير مشروعة لتنتهي بالأموال المشروعة (المغسولة) مرة أخرى .

ويمكن توضيح طبيعة كل مرحلة في دورة حياة غسيل الأموال كما يأتي :

1. مرحلة الأموال المشروعة : فيها تكون الأموال متوافرة لدى مصادرها الأصلية والقانونية كالأفراد والمؤسسات التجارية والمالية الحكومية والخاصة وغيرها والمتأتية بطرق مشروعة ونظيفة ويطلق عليها بالأموال النظيفة والتي يبدأ غاسلي الأموال بالتخطيط لجعلها قذرة .
2. مرحلة جمع المبالغ بطرق غير مشروعة (تقذير الأموال) : فيها تبدأ عمليات جمع الأموال القذرة التي تم الحصول عليها بطرق متعددة منها الفساد المالي والأداري في مؤسسات الدولة ، التهريب ، السرقة ، تجارة المخدرات ،..... وغيرها لغرض تهيئتها للتنظيف وادخالها في الدورة الأقتصادية .

3. مرحلة ادارة الأموال غير المشروعة : بعد ان تم جمع المبالغ غير المشروعة لابد من ادارتها عن طريق التخطيط المستقبلي لها وتهيئة المتخصصين والأداريين لهذه الأموال حتى تكون عملية توظيفها عملية ادارية ناجحة .
4. مرحلة التغيير والأحلال : تشمل هذه المرحلة ادخال الأموال غير المشروعة الى النظام المالي والمصرفي دون لفت الأنظار رغبة منهم في طرد الخوف الذي يمتلكهم جراء أقتناءها فيتم في الغالب توزيع الأموال المراد تنظيفها على عدد من المعاملات لتجنب العوائق التي تفرضها الحكومة على شكل شروط والأبلاغ عن المعاملات في حدود مبالغ معينة كالأيداع في المؤسسات المالية والمصرفية وشراء العقارات والمجوهرات الثمينة ... وغيرها . تعد هذه المرحلة من أكثر المراحل صعوبة نظرا لأحتمال أكتشافها خاصة ولا سيما أن معظم الدول تعمل على وضع قوانين واجراءات مصرفية ومالية للكشف عن بعض هذه التحركات المالية والأبلاغ عنها .
5. مرحلة التغطية (التمويه) : وهي مرحلة ملاصقة تماما للمرحلة السابقة وفيها يتم اخفاء علاقة الأموال غير النظيفة بمصادرها الأصلية (المشروعة) أي انها تشمل اخفاء مصدر الملكية لتخليص الأموال اللامشروعة عبر عمليات مالية وتجارية متلاحقة ومتشابهة بحيث ينجم عن ذلك صعوبة معرفة المصدر الأصلي للأموال المستخدمة والتي هي الأكثر رواجا واستخداما في هذه المرحلة كالتحويل الالكتروني او الايداع الالكتروني ... وغيرها من الأساليب الألكترونية التي توفر من مزايا تساعدهم على محو آثار الجريمة لعملياتهم ، كالسرعة في أنجاز العمليات المحاسبية وأمكانية اخفاء الأسم نتيجة الكم الهائل من العمليات المصرفية المنجزة الكترونيا.
6. مرحلة الدمج : في هذه المرحلة يتم خلق عملية الأحساس بمشروعية الأموال ، بحيث تصبح الأموال مندمجة ومتكاملة مع النظام المالي والأقتصادي وتبدو وكأنها متولدة من أعمال مشروعة مما يجعل من حركة هذه الأموال وأرباحها تتشابه مع حركة وأرباح أية أعمال تجارية مشروعة مما يصعب فيها معرفة حقيقة تلك الأموال .

المبحث الثالث – أشكال التكنولوجيا ومخاطرها وعلاقتها بظاهرة غسيل الأموال :

أولاً - مفهوم التكنولوجيا :

تعد التكنولوجيا المصرفية من أكثر الألفاظ استخداما في يومنا ويبدو أنه بقدر مايزداد شيوع استخدام هذه اللفظ بقدر مايزداد الغموض والمخاطر اللذان يكتنفانه ، وقبل الولوج في اشكالها ومخاطرها لابد من التعرف على مفهومها ، أذ تعددت الرؤى التي تناولت مفهوم التكنولوجيا فهنالك من عرفها بأنها " المكائن والمعدات والأنتشار التكنولوجي ولعل هذا التعريف قد ركز على الجانب المادي للتكنولوجيا ، وبعضهم عرف التكنولوجيا بأنها استخدام المعرفة المتوفرة لانتاج السلع والخدمات " فهو بذلك شمل المعرفة knowledge في مفهوم التكنولوجيا ، الا ان مفهوم التكنولوجيا يتضمن جوانب اكثر من مجرد العناصر المادية فقط او المعرفية بل لتشمل الاساليب والاجراءات التي تؤدي الى بلورة اسس وقواعد ومهارات فنية وصولا لتحقيق الاهداف وهناكتعريف أكثر شمولية للتكنولوجيا وهي " الأدوات والأساليب والاجراءات والمعرفة المستخدمة لخلق منتج أو خدمة "

ومهما يكن تعريف التكنولوجيا فأنه من الواضح ان تأثيرها قد وصل في يومنا هذا الى شتى مجالات الحياة . في حين يرى البعض ان التكنولوجيا الحديثة تتويجا باهرا لنجاح العقل البشري في السيطرة على الطبيعة وتسيرها لمصلحة الأنسان ، نجد أن البعض الآخر يرى في لفظ التكنولوجيا شبحا وخطرا مخيفا يهدد البيئة والأنسان ، فبقدر ما ازدادت وتعقدت التكنولوجيا وتوسعت آثارها على مختلف أنشطة منظمة الأعمال بشكل عام والمالية والمصرفية بشكل خاص ، اذ انه لو تركت لشأنها فأنها قد تعمل على تفكيك المجتمع بقطاعاته كافة . ولعل الأمر ينطبق على التكنولوجيا المصرفية التي أثرت بشكل أيجابي ومتميز على القطاع المالي والمصرفي ، ومكنت العاملين فيه من اضافة خدمات جديدة بلمسات تكنولوجية استفادت منها المصارف والمؤسسات المالية في تحقيق الأرباح من خلال كسب رضى الزبون وزيادة عدد المتعاملين معها ، الأمر الذي حذ بالمصارف والمؤسسات المتنافسة الى أعتماد استراتيجيات الأبداع والأبتكار لتقديم الجديد من النظم والوسائل الحديثة للاتصالات وتقديم الخدمات المصرفية .

ثانياً – أشكال التكنولوجيا المصرفية :

في ظل التحول من عصر المعلومات الى عصر المعرفة ثم الحكمة والأستخدام المكثف لتقانة المعلومات والأتصالات ، قامت صناعة الخدمات المصرفية والمالية بتوفير نظم وتطبيقات وأساليب جديدة تحقق الاستفادة القصوى من التكنولوجيا الحديثة في تقديم الخدمات المصرفية بالكفاءة العالية وانعكاساتها الأيجابية على جذب المتعاملين ، كما ظهرت أشكال عدة للتكنولوجيا برزت من خلالها صور مختلفة لاستخدامات التكنولوجيا المصرفية ومن هذه الصور مايأتي :

1. البطاقات البلاستيكية :

وهي اداة مالية تسويقية تتفوق بفعاليتها على الأدوات التقليدية في التعامل المالي ، فهي تعد منافسا" قويا" للصك الذي نافس من قبل النقد في عمليات التبادل والدفع ، ومن أهم أنواع البطاقات البلاستيكية : بطاقة الأئتمان المصرفي / بطاقة الدفع الفوري / بطاقة القيد الآجل / البطاقة الأئتمانية المضمونة / البطاقة الذكية ، ويحقق التعامل بالبطاقات البلاستيكية العديد من المنافع لأطرافها المتعاملين وهي :

أ – انها أكثر أمانا من حمل النقود المعدنية أو دفتر الشيكات .

ب – يستطيع حاملها أن يسحب مبالغ نقدية من أي فرع من فروع البنوك الكبرى في العالم .

ج – زيادة الأيرادات من عمليات بيع السلع والخدمات الى حملة البطاقات ، الذين يكون لهم حافزا للشراء دون انتظار تواجد النقود لديهم .

د – يمثل اصدار البطاقة للبنك مصدرا جديدا للأيرادات متمثلا في الرسوم المحصلة من حملة البطاقات ومن التجار مقابل التعجيل بسداد ثمن المشتريات الى جانب الأستفادة من فرق سعر الصرف في حالة السداد بعملة أجنبية .

2. النقود الرقمية (الألكترونية) :

لغرض تحقيق رغبات الزبائن وكسب المزايا التنافسية طورت وسيلة دفع حديثة متمثلة بالنقود الألكترونية التي هي عبارة عن نقود غير ملموسة تأخذ صورة وحدات الكترونية وتخزن في مكان آمن جدا على الهارد ديسك لجهاز الكمبيوتر الخاص بالزبون يعرف باسم المحفظة الألكترونية ويمكن للزبون ان يستخدم هذه المحفظة في اتمام عمليات البيع أو الشراء أو التحويل ... وغيرها من العمليات المصرفية وتعتمد فكرة النقد

الرقمي على قيام الزبون بشراء عملات الكترونية من البنك المصدر الذي يقوم باصدارها ويتم تحميل هذه العملات على الحساب الخاص للزبون وتكون في صورة وحدات عملة صغيرة القيمة ولكل وحدة رقم خاص أو علامة خاصة من البنك المصدر وبالتالي تعمل هذه العملات الألكترونية محل العملات العادية وتكون القيمة المحددة عليها نفسها وعند تفعيل عمليات البيع والشراء بين الزبون والمحلات التجارية (البائع) يمكن للبائع تحويل العملات الألكترونية المتاحة لديه الى عملات حقيقية من خلال البنك المصدر . وتحقق النقود الألكترونية مزايا منها : سهولة الأستخدام ، الأمان ، أنخفاض التكاليف والسرية الخصوصية ، أذ يستطيع الزبون في ظل هذا النظام الجديد أن يقوم بعملية الشراء والأيداع دون أن يكون مضطرا لتقديم أية معلومات الى الحد الذي يثير المخاوف حول أمكانية أستخدام هذه السرية في الأنشطة الأجرامية المتمثلة بالتهرب الضريبي وعمليات غسيل الأموال الأخرى التي هي محور بحثنا .

3. الشيكات الألكترونية :

تستخدم هذه الشيكات لاتمام عمليات السداد الألكترونية بين طرفين من خلال وسيط ، ولا يختلف ذلك كثيرا عن نظام معالجة الشيكات الحالي فيما عدا أنه يتم تحرير الشيكات وتبادلها عبر الأنترنت ، أذ يستخدم في هذه الحالة التوقيع الألكتروني المشفر على الشيك في عمليات استخدات الشيك ، وسيقوم الوسيط (البنك غالبا) بالخصم من حسابي الزبون والتاجر .

ثالثاً – مخاطر التكنولوجيا المصرفية :

على الرغم مما تحققه التكنولوجيا المصرفية من مزايا متعددة خدمت القطاع المالي والمصرفي بشكل كبير ، الا انها وبالمقابل وجدت مخاطر مصاحبة لأستخدام هذه التكنولوجيا من قبل المصارف والمؤسسات المالية . لذا فقد أختلف الكتاب والباحثون في تصنيف المخاطر التي تنجم عن أستخدام المكننة الالكترونية المصرفية ، فمنهم من صنفها الى مخاطر داخلية وخارجية ، ومنهم من صنفها الى مخاطر مادية متمثلة بالأضرار المحتملة والتي تصيب الممتلكات المادية وغير المادية والمتمثلة بالأضرار المحتملة التي تصيب العمليات ، ومايهمنا تلك المخاطر غير المادية كونها ترتبط بموضوع بحثنا وقد تجسدت هذه المخاطر في الآتي :

1. سهو وخطأ العاملين : الذي يقوم على الأنظمة الآلية بأقتراف أخطاء ناجمة عن عدم المعرفة أو عن السهو فتؤدي الى احداث أضرار بالمعلومات والأنظمة المبرمجة .
2. الخيانة من قبل العاملين على الأجهزة الألكترونية : ويتمثل ذلك من خلال قيام العاملين على الأجهزة التابعة للمصرف سواء الأجهزة الموجودة داخل المصرف أو خارجه بأعمال تخريبية خاصة اذا لم تتوافر أنظمة أمنية لحماية النظم الآلية مما يوفر مجالات عدة لأختراق هذه الأنظمة التكنولوجية من قبل المجرمين .
3. الأختراق من قبل أشخاص خارجيين : ويتمثل ذلك بمحاولة بعض الأشخاص بأختراق الأنظمة المصرفية بهدف العبث والسرقة وانجاز عمليات مصرفية غير مشروعة لا توافق المصارف على تقديمها أو تكون بحاجة الى أخذ موافقات عليها .

رابعاً – الأدوات التكنولوجية الحديثة المستخدمة في غسيل الأموال :

لقد تطور القطاع المالي والمصرفي كغيره من القطاعات مع تطور التكنولوجية المصاحبة للعولمة ، فتطورت معه أساليب تقديم خدماته المالية والمصرفية وبالمقابل فان عصابات الجريمة المنظمة وغاسلي الأموال أستفادوا من هذه التكنولوجية وبالتحديد من المخاطر المصاحبة لأستخدامها ، وبذلك فقد تطورت وتغيرت وسائل وطرق غسيل الأموال وأصبحت تبتعد تدريجيا عن الأساليب التقليدية التي تكون عرضة للأشتباه فيها وكشفها بسهولة ، وفيما يلي توضيحا لاهم هذه الأدوات والأساليب الألكترونية :

1. أجهزة ATM :

يتم أستخدام هذه الأجهزة في عمليات ايداع وسحب النقود القذرة من الحسابات المصرفية بهدف التخلص من الأجراءات المصرفية التي تتضمن تعبئة نماذج خاصة لعمليات الأيداع والتي قد تكشف عملياتهم الغير قانونية ، ويتم أستخدام هذه الآلآت في غسيل الأموال من خلال أجراء العديد من عمليات الأيداع والسحب للأموال لضمان عدم الكشف ولفت الأنتباه .

2. بنوك الأنترنت :

أدت شبكة الأنترنت الى نشؤ التجارة الألكترونية والتي يمكن أن يتم عن طريقها أجراء العديد من الصفقات المشبوهة وغير القانونية والتي تسهم في عمليات غسيل الأموال ،

مستغلين في هذا صعوبة التعرف على البطاقة الشخصية وعناوين اقامة المتعاملين مع المصارف الدولية التي تتعامل عبر شبكة الأنترنت .

3. الخدمات المصرفية الألكترونية :

تستخدم الخدمات المصرفية الألكترونية بكثرة في عمليات غسيل الأموال لاسيما في مرحلتي التوظيف والدمج كالتحويل الألكتروني للأموال ودفع الفواتيروغيرها .

4. الأتصالات الألكترونية :

تعد الأتصالات الألكترونية من أشكال الأتصالات غير الخاضعة للقيود والضوابط الرقابية والتي من أهمها البريد الألكتروني وغرف المحادثة ... وغيرها ، أذ يستطيع غاسلي الأموال أستغلال هذه الوسائل في أتصالاتهم وخططهم لتنفيذ عملياتهم الأجرامية ، وفي القيام بطرح معلومات مضللة وغير دقيقة حول اسعار الأسهم بهدف تضليل المستثمرين غاسلي الأموال في تحقيق الأرباح الطائلة من عمليات البيع والشراء والتي من شأنها أن توفر الغطاء القانوني اللازم للأموال القذرة التي يغسلوها .

5. النقود الألكترونية :

وهي من أهم الأدوات الألكترونية لغاسلي الأموال وذلك لاستحالة تعقبها وسريتها وسرعتها ، أذ يمكن تحويل أي مبلغ من خلالها في فترة قصيرة من دون أعاقات جغرافيا أو قانونية أو مصرفية وبدون حاجة للوسيط المالي .

6.البطاقات الذكية :

يستطيع غاسلي الأموال أستخدام البطاقات الذكية في عملياتهم الأجرامية ، اذ بمقدورهم تحريك القيم النقدية المشحونة على البطاقة الى أي مكان في العالم ، كما يمكنهم اضافة أي قيم نقدية على الرقاقة الألكترونية المحملة على البطاقة ، ونظرا لان القيمة موجودة على متن البطاقة فان التاجر الذي يقبل الوفاء بها يقوم بالأتصال بالمصرف أو الجهة المصدرة للبطاقة للحصول على موافقتها لأجراء قيد التسوية للعملية على البطاقة ، مما يعني سهولة أستخدامها كوسيلة الكترونية لغسيل الأموال ، ومن جهة ثانية يمكن لهم تهريب النقود الى اكثر من دولة بأستخدام هذه البطاقة عوضا عن النقود الورقية عبر الحدود .

الفصـل الثانـي

الآثار السلبية لغسيل الأموال على النشاطات المختلفة في العراق

أولاً – غسيل الأموال وعلاقته بالسياسة المالية والنقدية :

تبعا للآثار السلبية لغسيل الأموال على الأقتصاد يتعين على السياسات المختلفة أن تلعب دورها لمكافحة غسيل الأموال ويتم ذلك عن طريق الرقابة على حركة المصارف أذ ينظر أحيانا الى الأجراءات المضادة لغسيل الأموال على أنها متعارضة مع رفع القيود والتي من المرجح أن يكون من آثارها زيادة ضخمة في حجم المعاملات الدولية ، فالرقابة على الصرف أدت الى ظهور أسواق موازية فعالة ومزدهرة ومرتبطة بالأقتصاد غير الرسمي وهنا يتعين على واضعي السياسات أبتكار أجراءات مضادة تسمح لهم بمتابعة تطورات الأسواق المالية ، ويتم ذلك عن طريق الأبلاغ عن غسيل الأموال للهيئات التي ليس لها القدر نفسه من الصفة الرسمية كهيئة النزاهة ولابد من ضمان توفير المعلومات والتدريب على سعر الصرف للعملة الأجنبية وغير ذلك ، وهناك الاشراف التحوطي والأحترازي ، ففي حالة عدم وجود قانون خاص بغسيل الأموال والأجراءات المصاحبة فلا يحقق أخذ المؤسسات المالية بسلوك يقوم على مكافحة غسيل الأموال للمحافظة على المصالح المالية المباشرة ، لان أنشطة غسيل الأموال يمكن أن تنشر الفساد في أجزاء من النظام المالي فان السلوك المناهض للسوق قد يخلق مخاطرا بالنسبة لأمن المصارف وسلامتها وبالتالي يزداد الفساد ، فالمصارف المركزية من أكثر المؤسسات تنظيما وفعالية ، لذا تحثها الحكومات بتبني وظائف دعم لمكافحة غسيل الأموال ، وهنا لابد من الأشارة الى تحصيل الضرائب أذ ان التهرب الضريبي من بين أشكال النشاط غير القانوني في تأثيره على الأقتصاد الكلي ويعد العجز في ميزانية الدولة محور المشاكل الأقتصادية في الكثير من البلدان وتصحيح هذه العجز هو البؤرة الأساسية لمعظم برامج الأقتصاد ، كما نشير الى ضعف التقارير الأحصائية ، فمنذ سنوات خلت وبعد محاولة تقدير تدفقات الأموال المغسولة مباشرة بأستخدام الأحصاءات المصرفية الدولية والحسابات الرأسمالية في ميزان المدفوعات ، خلص بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي الى أنه على الرغم من أن الودائع التي تغطيها الأحصاءات المصرفية الدولية وميزان المدفوعات قد يشمل مبلغا ضخما من أموال المخدرات لكن هذا العنصر يمثل في الغالب نسبة صغيرة وبالتالي لا يمكن بيانها على حدة ، وتسمح

الأساليب الفنية المرتبطة بحسابات ميزان المدفوعات بوضع تقديرات لاجمالي رؤوس الأموال الهاربة من كل بلد والتي يشك في كونها ذات علاقة بغسيل الأموال كما يمكن وضع تقديرات أقتصادية للتلاعب في بيانات الفواتير ، عند مقارنة معلومات التجارة المحلية بمعلومات البلد الشريك من ادارة قاعدة البيانات لصندوق النقد الدولي بعد تحليل الخطأ والسهو في ميزان المدفوعات . اما في مجال التشريع فقد قام عدد كبير من البلدان في السنوات الأخير بأعادة صياغة قوانين المصارف المركزية والتجارية والصرف الأجنبي بمساعدة فنية من الصندوق النقدي ، لكن من الأفضل وضع قوانين مصرفية منفصلة تغطي متطلبات رفع التقارير للأغراض غير الأحترازية وتتصل النصوص التي تغطي سرية أعمال البنوك ومعالجة الأعمال المصرفية بصفة خاصة بغسيل الأموال وفي العراق وكنتيجة لسياسة الأنفتاح الأقتصادي وتغير القوانين التي تحكم السوق وحركة النقود وتحول السوق الى سوق مفتوحة بعد رفع القيود على حركة أنتقال الأموال العراقية مهما كانت كميتها فأن الفساد المالي قد أخذ دوره الكامل بتحويل الأموال المسروقة الى خارج البلد بشتى الطرق الأعتيادية والألكترونية وأعادة توظيفها في أماكن أخرى تتوفر فيها الحماية لأموالهم غير المشروعة لأضفاء صفة المشروعية عليها .

ثانياً – النشاطات الاجتماعية وتأثرها بحركة غسيل الأموال :

نتيجة أنتشار الفساد والرشوة في العراق ازدادت عمليات غسيل الأموال ، وتراجع فيها الحس الوطني وشعور الأنتماء ، وأرتفع لواء المصالح الخاصة والأنانية الضيقة فوق المصلحة العامة للوطن والمواطن .

ويتمثل ذلك في سلوكيات غاسلي الأموال ، الذين لا يعرفون الا معادلة الربح والخسارة ، ولا يفهمون الا لغة الأرقام ، متنكرين لكل القيم والمبادئ والأخلاق ، همهم الأول والأخير جمع المال الحرام عبر صفقاتهم المحمومة . وهم في هذا السبيل دعاة فساد وخراب ، يظهرون بمظهر الحريص الواثق والأنسان المثالي ، مقتنصين الفرص المناسبة للوصول الى أوساط السلطة لأمكانية توفير الحماية الشكلية لهم ، عن طريق المشاركة الفعلية في النشاط الأجتماعي ويمكن تحديد تأثيرات وجود غاسلي الأموال كما يأتي :

1- اضعاف الروابط الأجتماعية .

يؤدي الفساد المالي الى تراجع في القيم والعادات الأجتماعية الأيجابية ، وتخلخل في القيم والأعراف السائدة ، وطغيان قيم الشر والعدوان على قيم الخير والفضيلة ، والخروج عن القوانين الأجتماعية التي تنظم العلاقات الأجتماعية بين أفراد المجتمع السائدة في العراق فضلا" عن أثارة نزعات فردية شاذة عند بعض ذوي النفوس المريضة ، من خلال محاولتهم الأنجراف في تيار الفتنة والفساد ، والتشبه بالفئات الجرمية والحذو حذوهم ، بحثا عن الثراء السريع بصرف النظر عن مصدره وأساليبه وطرقه ، ضاربين بعرض الحائط كل القيم والمعايير الأخلاقية الأنسانية ، بعيدا عن الولاء للوطن والغيرة على مصلحته والالتجاء الى الطرق والوسائل الغريبة عن المجتمع العراقي المعروف عنه بأنه مجتمع متجانس ومتعاون ومتكافل ومع وجود هذه النشاطات تخلخلت كل الروابط وبالتالي أصبح من السهل النفوذ الى المفاصل الرئيسة للمجتمع ومحاولة اسقاطه .

2- النفوذ في الأوساط الأجتماعية العراقية .

يلجأ المجرمون وغاسلي الأموال الى أيجاد نفوذ قوي لهم ، من خلال قيامهم بمساعدة بعض الأشخاص في الوصول الى مواقع أجتماعية هم غير مؤهلين لها أصلا عن طريق دعمهم بالمال للوصول الى تلك المواقع ، وبالتالي تصبح هذه الفئة من المنتفعين أداة طيعة في أيدي هذه الزمرة الفاسدة ومصدر حماية لهم ، وينتج عن ذلك أنعدام ثقة الناس بمثل هؤلاء ، وحصول أختلال في التوازن القيمي والأخلاقي في المجتمع العراقي .

3- التغلغل في الأوساط السياسية .

تحاول الجماعات القائمة بالفساد المالي من غاسلي الأموال الى التغلغل عند أصحاب النفوذ في الأوساط السياسية عن طريق دعم ذوي النفوس المريضة في حملاتهم الأنتخابية ، بحيث يجدون من يتعاطف معهم بعد نجاحهم ، وبالتالي غض الطرف عن أنشطتهم الأجرامية ، وحمايتها من الملاحقة وهذا لوحظ من تهيئة هؤلاء لأنفسهم للأنتخابات التشريعية العراقية في آذار 2010 .

4ـ الفساد والأفساد للجهازين الأداري والسياسي :

تسعى جماعات غسيل الأموال ، الى شراء الذمم ، ومحاولة أفساد ضمائر بعض الموظفين من رجال تنفيذ القوانين وغيرهم عن طريق الرشوة . ويؤدي ذلك طبعا الى مخالفة القانون من قبل المجرمين ، والشعور بالأحباط عند المواطنين ، مما يفقد الثقة بالمسؤولين ، ويؤدي الى أتساع نطاق الأنانية الضيقة وبروز الفوارق بين فئات المجتمع العراقي نتيجة أنتشار الرشوة والغش والحصول على أمتيازات تنفيذية بأرقام خيالية من الأموال ضمن حملات أعادة الأعمار الوهمية .

ثالثاً – الفساد الاداري والمالي وصولاً الى غسيل الأموال وتأثيره على النشاطات الأمنية :

تتمثل المخاطر والأضرار الأمنية لغسيل الأموال كما يأتي :

1ـ التأثير على الأمن والأستقرار .

تؤدي اغراءات غسيل الأموال في العراق الى قيام بعض ضعاف النفوس والفئات المأجورة بالتوجه نحو ممارسة عمليات غسيل الأموال بصرف النظر عن مشروعيتها وأضرارها . كما أن العلاقة الأرتباطية بين جرائم غسيل الأموال (الفساد المالي) والجرائم الأخرى مثل جرائم المخدرات والأرهاب والأتجار غير المشروع بالسلاح والعنف والتطرف ، ونشاطات المافيا ، وعصابات الجريمة المنظمة ، جميعها تساهم مساهمة كبيرة في زعزعة أركان البلاد ، وتؤثر سلبيا على أمنها وأستقرارها مما يستوجب منها بعض الأجراءات الأمنية وتوسيعها .

2ـ الجهد والعمل المضاعف للأجهزة الأمنية وزيادة الأنفاق عليها .

يؤدي زيادة أرتفاع معدلات الجريمة وظهور أنماط جديدة منها ، الى بذل المزيد من الجهود المبذولة في مكافحتها وتحقيق أركان الأمن وأستقراره ، وهذا بدوره يتطلب زيادة النفقات والموازنات المعتمدة للأجهزة المسؤولة عن الأمن ، لتحقيق زيادة موازية في أعداد العاملين في تلك الأجهزة الأمنية ، وتحديث المعدات والتقنيات اللازمة للتصدي للجريمة أشكالها وصورها كافة . وكذلك بالنسبة لأجهزة القضاء والمحاكم المختصة وبهذا الصدد يلاحظ أن

الموازنات العامة للعراق قد أصبحت بأرقام خيالية مما ضاعف من الجهد والعمل لكل مفاصل الدولة العراقية القانونية والمالية اذ ان المخصص للأجهزة الأمنية تجاوز المخصص للأستثمار والتمنية والأدخار .

رابعاً – الاقتصاد العراقي وتأثره بنشاط غسيل الأموال :

تتمثل الأخطار والأضرار الأقتصادية لغسل الأموال كما يأتي :

1- افراغ محتوى الأقتصاد الوطني .

ـــــــــــــــــــ ان نقل الأموال الى خارج البلاد بقصد غسلها في بلدان اخرى ، يؤدي الى حرمان العراق من الأموال والأرصدة الموجودة فيه والتي تغذي الأقتصاد الوطني ، مما يحول دون استثمار تلك الأموال في مشاريع أقتصادية وتنموية تدر دخولا للدولة وللأفراد ، وتساهم في الحد من البطالة ، وتعمل على زيادة التشغيل وأرتفاع معدلات نسبة القوى العاملة . وينعكس عن أستزاف الأقتصاد الوطني مشاكل أقتصادية وأجتماعية وسياسية مختلفة ، منها زيادة الدين الخارجي والداخلي على عبء الدولة ، وزيادة عجز الموازنة السنوية وتكراره . وبذلك يكون العراق الغني بدون محتوى مالي أو أقتصادي مما يجعله عاجزا" عن أعادة بناء البنية التحتية المدمرة .

2- الركود الأقتصادي .

ـــــــــــــــــــ يؤدي تهريب الأموال العراقية الى الخارج لغسلها ، استخدام هذه الأموال في تنفيذ صفقات أستثمارية غير منتجة ، واضعاف وتراجع القدرات المالية المتاحة لتنفيذ مشاريع وطنية منتجة ، مما يؤدي االى الكساد واالركود الأقتصادي المستمر مع أستمرار عمليات غسيل الأموال وأستمرار تردي الفعاليات الأنتاجية وأرتفاع وتيرة الركود الأقتصادي .

3- ضعف وتدهور معدل النمو للأنتاج العراقي .

ـــــــــــــــــــ يؤدي تزايد عمليات غسيل الأموال الى زيادة أهتمام الدول بالشؤون الأمنية (وهذا مايلاحظ من تعدد الخطط الأمنية) ، ومضاعفة الأنفاق عليها على حساب خطط وبرامج التنمية الأجتماعية والأقتصادية ، وعرقلة برامج أعادة الأعمار الأقتصادي ، مما ينعكس سلبا على معدلات نمو الناتج المحلي الأجمال ويؤدي الى تراجعها ، أي أن العلاقة تكون بين هذين المتغيرين علاقة

عكسيـة أذن فكلمـا زاد حجم عمليـات غسيل الأمـوال كلمـا أنخفض النـاتج المحلي بنسبة أعلى .

4- الأرتفاع المستمر في العجز المالي وزيادة المديونية الخارجية .

يؤدي تراجع معدل الأدخارات المحلية الـى لجوء العراق الى الأقتراض من مؤسسات وحكومـات دولية (كالبنك الدولي) ، مما يشكل عبءا" علـى الأقتصاد الوطـني العراقـي وعجزا فـي ميزان المدفوعات ، بسبب الألتزام بسداد أقساط الديون والدفعات التي يتم الألتزام بتسديدها .

(يلاحظ أنه على الرغم من أيرادات العـراق الكبيرة التـي تقـدر بمليارات الدولارات فأن العراق مازال يطلب القروض من المنظـمات النقدية العالمية وحصل فعلا على مبلغ (7) سبعة مليارات دولار كقرض .

5- أنخفاض قيمة سعر صرف العملة العراقية .

تؤدي عمليات غسيل الأموال الى زيادة الطلب على العملات الأجنبية بغرض تحويلها للأيداع في بنوك خارج البلاد أو أستثمارها هناك ، وبالمقابل يتم زيادة العرض للعملة الوطنية ، مما يؤدي الى أنخفاض قيمتها مقابل العملات الأجنبية تمشيا مع سوق العرض والطلب .

6- هبوط القدرة الأنتاجية نتيجة أنخفاض معدلات الأستثمار مما يقود الى ضعف القدرة الأنتاجيـة وأنخفاضـها بصـورة مستمرة فـي النشـاطات الأنتاجيـة العراقيـة كافـة وتوقـف المصـانع والمعامـل وبالتـالي زيـادة البطالـة وحصـول المشـاكل الأجتماعيـة والأقتصـادية والأمنية .

7- أرتفـاع معـدلات التضـخم بسـبب أرتفـاع مسـتوى الأنفـاق وأرتفـاع المسـتوى العـام للأسـعار وهـذا بـدوره يـؤدي الـى أنخفـاض وتـدهور القـوة الشـرائية للمـواطنين لاسيما ذوي الدخل المحدود .

8- أنخفاض الأدخار المحلي نتيجة خروج رؤوس الأموال الى الخارج وفي هذه الحالة تلجـأ الـدول الـى التمويـل الخـارجي والمديونيـة التـي تشـكل عبئـاً علـى الميزانيـة والأقتصاد .

9- أنتشار الفساد المالي نتيجة تفاعل غاسلي الأموال مع العاملين في الدولة والمصارف وحصولهم على مواقع أدارية عليا . مما يحميهم من المسائلة القانونية وعدم خوفهم من السقوط بايدي الأجهزة الأمنية القانونية .

10- أزدياد معدلات البطالة نتيجة أنخفاض أيرادات الدولة من الضرائب لتهرب غاسلي الأموال من الدفع مما يعرقل الخطط والبرامج التي تهدف الى زيادة فرص العمل للعاطلين .

الفصل الثالث

المبحث الاول – موارد العراق ... الى اين

أولاً – منابع الأموال القذرة في العراق :

1. الأختلاس والأضرار بالأموال العامة .
2. العقود الوهمية لأعادة الأعمار .
3. الرشوة .
4. الخطف والأرهاب والتي برزت بسبب أنتشار العصابات الأرهابية .
5. حركات الأحتيال وخيانة الأمانة والتجسس وتزوير النقود .
6. تجارة الأسلحة والذخائر والمخدرات .
7. الجرائم الأخلاقية .
8. القيادات الأدارية العليا الوافدة وغير الحريصة على مستقبل العراق .

ثانياً – الطرق والوسائل المستخدمة في العراق للقيام بعمليات غسيل الأموال :

1. الفساد الأداري والمالي لاسيما الحكومي والنشاطات المرتبطة بها .
2. أنتشار ظاهرة الودائع الصغيرة لعدم جلب الأنتباه الى الأثراء المفاجئ .
3. الأستيلاء على الممتلكات الثمينة المسروقة كالآثار والسيارات والمكائن والأجهزة الطبية والجواهر والمعادن .
4. أستخدام الأئتمان الموازي والذي يستخدم للأبتعاد عن الأقتصاد الرسمي .
5. أستخدام وسائل أتصال حديثة لأجراء تحويلات نقدية بين البنوك مما يسهل أخفاء التحويلات النقدية الكبيرة غير القانونية .

ثالثاً – العوامل والأسباب التي ساعدت على انتشار الفساد المالي والاداري في العراق

1. سبب أقتصادي يتمثل في سوء التخطيط لعملية التنمية الاقتصادية وعدم وجود دراسات واضحة للجدوى الاقتصادية لاغلبية المشاريع فضلا عن انخفاض مستوى الدخل للفرد العراقي نتيجة سوء توزيع الثروة .
2. نتيجة لفساد بعض اجهزة النظام السياسي ظهر الفساد المالي مقابل تدخل النخب والاحزاب في عمل أجهزة الدولة .
3. اسباب اجتماعية منها انتشار الولاءات للعشيرة والطائفة والمذهب وضعف الولاء للوطن مما يشكل عائقا" لبناء نظام او جهاز اداري متطور مما يتسبب بممارسات غير عادلة وغير اخلاقية كالمحاباة في انجاز الاعمال والتفرقة في تقديم الخدمة للمجتمع . وهذا ناجم عن تفشي التخلف الثقافي وتدني مستوى التعليم .
4. اسباب أدارية وتنظيمية وتفشي اللامركزية المفرطة وضعف أجهزة الرقابة وفسادها ودخول أعداد كبيرة من المتخلفين (ثقافيا) وتسلمهم مسؤوليات ادارية عليا ونسيان مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب . كل هذا ساعد على أنتشار الفساد الأداري والمالي لقلة الخبرة لذوي العلاقة في مراقبة سير النشاطات الأدارية والمالية المسؤولين عن ضبطها .
5. النشاطات الدخيلة على أقتصاد البلد كالشركات الأجنبية السرية والعلنية التي تعمل على أفساد الذمم وتشجيع الفساد الأداري والمالي وغسيل أموال العراق .

رابعاً – الفساد الإداري والمالي وعلاقته بغسيل الأموال وتأثيره على تطور اقتصاد العراق :

ان الفساد الأداري والمالي أدى الى زيادة حجم الخراب في البنية والهياكل الأقتصادية والأجتماعية والمؤسساتية والتشريعية والرقابية مما أدى الى تدني وبشكل كبير ومفزع مستويات المعيشة والدخل الفردي وأرتفاع نسبة البطالة وتدني مستويات الخدمات العامة و أنتهاك لحقوق وكرامة وحرية الأنسان العراقي . كما أن حجم الأمكانيات والقدرات المحدودة والبسيطة للأجهزة الرقابية والقضائية أضعف أمكانية الحد من الفساد الأداري والمالي . كما ويعد أفراغ محتوى الأقتصاد الوطني من محتواه سببا كبيرا في توقف عجلة التطور الأقتصادي لأضمحلال وسيلة من وسائل ذلك الهدف .

ان أيقاف التدهور في بنية الأقتصاد العراقي هو الأسلوب الأنجح لرفع مستويات المعيشة عن طريق أتخاذ أجراءات رادعة لتلافي زحف الفساد الأداري والمالي في مفاصل الدولة العراقية .

المبحث الثاني – خصوصيات غسيل الأموال :

أولاً – عولمة الأموال :

ساهمت التكنولوجيا في تطوير عمليات غسيل الأموال بفضل التجارة الألكترونية وما يرتبط بها من نقود الكترونية (أفتراضية) أذ أن كتلة كبيرة تختزل في قرص الكتروني صغير ومضغوط يمكن نقله من بلد الى آخر . وهذا ساعد على جعل غسيل الأموال من الجرائم العالمية التي تتعدى حدود العراق الأمر الذي يجعل الجهود الوطنية عاجزة عن أيقاف أنتشار هذه الظاهرة مما تتطلب جهودا دولية لمواجهتها .

اذ بعد ان كانت متركزة في عدد قليل من البلدان نجد انها تغلغلت في غالبية البلدان لاسيما ما يعرف بالجنات الضريبية ، ونذكر أدناه أهم الجنات الضريبية المنظمة reglement :

1- 14 جزيرة مثل : كوستاريكا ، بنما ، بليز .
2- 12 في اوربا والبحر المتوسط مثل ، قبرص ، موناكو ، مالطا .
3- 10 في المنطقة الأسيوية والمحيط الهادي ، هونج هونج ، سنغافورة .
4- 4 في الشرق العربي : البحرين ، دبي ، لبنان ، العراق .
5- 2 في المحيط الهندي : جزر موريوس ، جزر السيشل .

نضيف لذلك أن هناك ستة دول تسمح بعرض الخدمات من طراز off shore من بعض نقاط حدودها مثل : الولايات المتحدة ، أيرلندا ، المغرب ، بريطانيا ، تايوان ، تايلاند . وقد قدرت الأموال المتداولة في الجنات الضريبية في عام 1998 من 6000 الى 8000 مليار دولار ، اما مبلغ الأرصدة المودعة في مجموع الجنات الضريبية المنظمة فيعادل حوالي ثلث الأرصدة الدولية ، علما أن هذه المبالغ تتضمن تلك الرؤوس أموال في سويسرا او لندن ، وقد أشار تقرير هيئة الأمم المتحدة الى مراقبة المخدرات والوقاية من الجريمة الصادر عان 1998 وبكل تأكيد أن هذه المناطق (الجنات الضريبية هي قبل كل شيء بؤرة تتميز باستقبال وتنشيط رؤوس الأموال ذات الأصل الأجرامي) بناء على ماذكر ، يمكن القول أن أنشطة غسيل الأموال في ظل العولمة تمتد أفقيا من الجانب

الجغرافي مستفيدة من محيط التحرر الأقتصادي والمالي السابقة الذكر . وبدأ يمتد الى العراق الذي خلقت منه بيئة ملائمة لنمو نشاطات غير شرعية لسرقة أموال البلد والمواطنين .

ثانياً – الارتباط المباشر بين ظاهرة غسيل الأموال والانفتاح الاقتصادي في العراق :

ترتبط عمليات غسيل الأموال بعلاقة طردية مع الأنفتاح المالي والتجاري ونمو القطاع الخاص الطفيلي ، وهذا ماحدث في العراق بداية الأحتلال الأمريكي وتجلى ذلك من أرتجالية القوانين والثغرات التي رافقتها أذ تحولت أقتصاديات البلد الى المزيد من الأستيرادعلى وفق مبدأ أقتصادي غريب (أستيراد - أستيراد) بدل أستيراد وتصدير مما أدى الى نزيف وهروب رؤوس الأموال وظهور العلامات التجارية المقلدة والمزيف وتنامي الأقتصاد الموازي والخفي ، وأزداد الأتجاه نحو عمليات غسيل الأموال مع تحرير التجارة وتنامي التجارة الألكترونية . قد أدى هذا التوجه الى أزالة العوائق الكمركية وشيوع المناطق الحرة وأستخدام التجارة الألكترونية وعمليات الخصخصة . أن هذا النمط أعطى دفعا لتنشيط عمليات غسيل الأموال لاسيما أن بعض التشريعات الأقتصادية أعطت المجال لتنامي ظاهرة الفساد المالي وبالتالي اللجوء الى غسيل الأموال من خلال دعم وتسهيل وتشجيع أنشاء الشركات الوهمية والتحويلات الألكترونية وغيرها من الوسائل .

ثالثاً – الوجه المنظم لظاهرة غسيل الأموال :

يلاحظ أن المتورطين بجرائم غسيل الأموال ذوي مستويات ثقافية وأختصاصية مختلفة وهم وأن لم يعرفوا شيئا عن الأقتصاد والقانون والأجتماع الا انهم على دراية بكل قواعد الرقابة والأشراف والصرف والمعاملات المالية والكمركية ومع أن ظاهرة أو جريمة غسيل الأموال من الجرائم الدولية الخطرة والتي تؤثر تأثيرا" سلبيا ومباشرا" على الأقتصاد الوطني والدولي فهي جريمة منظمة ماديا ومعنويا بحيث يساهم الجناة بعنصر أو أكثر من العناصر المؤثرة في تنفيذ هذه الجريمة على وفق توزيع وتنظيم الأدوار .

المبحث الثالث – الاستنتاجات والتوصيات :

أولاً – الاستنتاجات :

من العرض النظري السابق توصل الباحث الى الأستنتاجات الآتية :

1. ان شيوع الفساد الأداري والمالي والسياسي يقود ويشجع عمليات غسيل الأموال العراقية .
2. ان الرشوة هي مفتاح كل الأفات وكل الأنعكاسات المدمرة لكيان المجتمع العراقي نتيجة ماتقدمه من تسهيلات لخرق القانون والتحايل عليه وتحديد الصفقات المشبوهة
3. تردي التعامل الأقتصادي وشيوع المحسوبية والمنسوبية التي تكبح كل عناصر التنمية وتزيد في تردي الأخلاق والأنحلال الأسري وكبح الأستثمار المنتج الفعال الذي يساهم في خلق الثروة ورقي المجتمعات وأمتصاص البطالة فضلا عن غياب الروح الوطنية .
4. زعزعة الأقتصاد العراقي وأيقاف المشاريع وزيادة الثراء الفاحش دون جهد لفئات وأشخاص طفيليين على المجتمع العراقي فضلا عن تبذير لأموال البلد دون زيادة الموارد الأنتاجية أو الفعالة في خلق القيمة المضافة .
5. حصول فجوة أقتصادية كبيرة بين أفراد المجتمع العراقي فاصبح هناك طبقة ذات أقتصادات قوية جدا و طبقة فقيرة جدا .
6. وجود مخاطر صاحبت عملية أستخدام التكنولوجيا في العمليات المالية والمصرفية ومنها أستخدامها في نشاطات أجرامية كغسيل الأموال لأنها أصبحت ملاذاً آمنا لغاسلي الأموال للقيام بعملياتهم لأمان أكثر .
7. وجود قصور وعجز في مكافحة وأجتثاث ظاهرة غسيل الأموال والحد منها .
8. تكوين وظهور مجموعات سياسية أقتصادية في المجتمع العراقي تفرض رغباتهم وتسهم في الزيادة الهائلة لمديونية الدولة نتيجة لضلوعها في استنزاف موارد الدولة
9. الأفراد والهيئات المتورطة في الفساد الأداري والمالي وبالتالي بغسيل الأموال تتوقف لديهم الرغبة والأندفاع للعمل والأنتاج كما تنخفض معدلات الأدخار

لدى الأفراد لأرتفاع معدلات التضخم مما يؤدي الى أنخفاض القوة الشرائية للأفراد وأرتفاع الأسعار .

10. غياب وضعف الرقابة المالية والمصرفية على حركة الأموال العراقية مما يساعد على دخول فئات الموظفين في ترويج هذه الحركة وتحويلها الى نشاطات لتبدو وكأنها شرعية .

ثانياً – التوصيات :

لما ورد سابقا ولأغراض معالجة أو الحد من هذه الجريمة فأن الباحث يوصي بالآتي :

1. من الضروري قيام الدولة بأجهزتها المختلفة ببذل جهود أستثنائية في محاربة الفساد بأنواعه من خلال التنسيق مع جهات متخصصة داخل العراق وخارجه والتخفيف عن الآثار التي يحدثه الفساد على الأقتصاد والمجتمع .
2. وضع وتطبيق تدابير شديدة وصارمة للحد من وصول الموظفين المرتشين ومنعهم من السيطرة على المؤسسات المالية وأختيار الأشخاص ذوي اللياقة والجدارة لشغل المناصب الحساسة .
3. وضع معايير وأسس علمية وعملية عند أختيار الملاك العامل في أقسام الحسابات والمالية والتدقيق وبالأشخاص العاملين في مناصب ذات صلاحيات واسعة في أتخاذ القرار مع منحهم محفزات مالية لحثهم على النزاهة وعدم ممارسة الفساد المالي والأداري.
4. تشجيع الأنتاج المحلي والأدخار ومراقبة العمليات المصرفية وتحديد كمية أخراج العملة الصعبة من البلد لمنع تسرب جزء من الدخل الوطني الى الخارج وعدم السماح بسحب الأموال بكميات كبيرة من المصارف الوطنية وتحويلها الى الخارج .
5. التوزيع العادل للموارد بين فئات المجتمع ووضع معايير ثابتة للتعيين دون التلاعب بها وأن تستند الى الخبرة والتحصيل العلمي والكفاءة وأخضاع المتقدمين الى أختبارات شخصية وعلمية وعملية .

6. أيجاد وتوفير وسائل تكنولوجية جديدة من أنظمة وبرامجيات ومعدات توفر الحماية الكافية من مخاطر أستخدام التكنولوجيا المصرفية لاسيما التي تستخدم في غسيل الأموال .
7. تفعيل أجراءات مكافحة الفساد الأداري والمالي المنصوص عليهافي القوانين العراقية وأتخاذ الأجراءات الدقيقة والحازمة تجاه محاولات غاسلي الأموال من أستغلال مواقعهم الوظيفية .
8. وضع ضوابط وتدابير شديدة وصارمة تمنع وصول المشتبه بهم للسيطرة على مرافق الدولة لاسيما المؤسسات المالية وأختيار الأشخاص ذوي التاريخ النظيف والمعروفين بالنزاهة واللياقة والجدارة في شغل مناصب السيطرة والحكم السياسية والأقتصادية .
9. العمل على تكريس الجهود الدولية لوضع أجراءات وقواعد لآلية انتقال الأموال والموجودات المالية بين الدول .
10. أعادة تشغيل المصانع والمعامل والمنشآت الأنتاجية العراقية التي دمرت بالكامل خلال الحرب على العراق لغرض زيادة الدخل الوطني وتقليص البطالة وردم الفجوة بين فئات المجتمع العراقي .

الخاتمة :

تبين لنا من خلال دراسة ظاهرة غسيل الأموال في العراق المتأتية من الفساد الأداري والمالي مؤشرات عامة نحددها على النحو الآتي :

1- ان هذه الظاهرة تعد جريمة بحق البلد وهي ليست جديدة على العراق ولكنها برزت وتطورت بعد الأحتلال في نيسان عام 2003 .
2- هناك أسباب ومؤثرات داخل النظم الأقتصادية والرقابية المطبقة في العراق تشجع على ذلك .
3- أنتشار الفساد الأداري والمالي في مفاصل الدولة شجع على غسيل الأموال القذرة التي يحصل عليها المرتشون وسارقي قوت الشعب وأمواله بطرق غير شرعية .
4- الأنفتاح الأقتصادي (التجارة والسوق الحرة) جعل أسواق وأموال العراق مفتوحة لكل الأحتمالات وأولها أخراج أموال البلد الى خارج الحدود بدون رقابة وضوابط وتدقيق .

5-تشخيص عدم فعالية وصرامة الأجهزة الرقابية والتدقيقية العراقية للحفاظ على موجودات البلد .

6- ضعف الثقافة المحاسبية والمالية المتعلقة بمتابعة وتحجيم النشاطات التي تؤدي الى الفساد المالي والأداري وبالتالي الى غسيل الأموال العراقية .

وبناء على ذلك فأن الواجب يتطلب مساهمة فعالة من الجميع للحفاظ على قوة أقتصاد البلد وترك الخلافات بأنواعها جانبا وعدم فسح المجال للسراق بالنفوذ الى مفاصل الأقتصاد الوطني وألتزام الأشخاص الوطنيين الذين يكون همهم الوطن ورفعته ونبذ الأشخاص الذين يعملون في أجهزة الدولة المختلفة في العراق وعيونهم وفعالياتهم في بلدان أخرى .

المصادر :

1. الجميلي ، حميد " عمليات غسيل الأموال القذرة تجتاح الأقتصاد العالمي " مجلة بيت الحكمة 2001
2. السعد ، صالح ، التحقيق في غسيل الأموال وتمويل الأرهاب منشورات أتحاد المصارف العربية ، بيروت 2006
3. النجفي ، سالم توفيق : سياسات التثبيث الأقتصادي ، التكييف الهيكلي وأثارها على التكامل الأقتصادي العربي ، بيت الحكمة - بغداد 2002
4. الهندي ، منير أبراهيم " أدارة البنوك التجارية " المكتب العربي الحديث ، الأسكندرية 1996
5. بيومي حجازي ، د. عبد الفتاح ، جريمة غسيل الأموال بين الوسائط الألكترونية ونصوص التشريع ، دار الفكر الجامعي ، الأسكندرية 2006
6. حامد قشقوش ، د. هدى ، جريمة غسيل في نطاق القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة 2003
7. ديكون ، أندرو ، " مكافحة غسيل الأموال المشتبه بهم غير المألوفين " أمدادات بنك العالم المحلي HSBC
8. صرخي ، عبدالرحمن ، غسيل الأموال الجريمة والمواجهة ، الأجرام الأقتصادي ، العدد 1835 القاهرة 2004

9. كوريك ، بيتر ، غسيل الأموال يثير التشوش على الأقتصاد الكلي ، مجلة التمويل والتنمية ، آذار 1997
10. محمود ، سعيد عبدالخالق :غسيل الأموال والأقتصاد الخفي صحيفة الأهرام العدد 140 أيلول 1999